

عقدت المحكمة العليا في تشكيلة الغرفة التجارية جلسة مشورة في يوم الاثنين 19 رمضان 1436 هـ الموافق 2015/07/06م في مكتب رئيسها بقصر المحكمة العليا بنواكشوط ، برئاسة رئيسها السيد: يسلم ولد ديدي

وبعضوية مستشاريها السادة القضاة :

- محمد المختار ولد الفقيه مستشارا ؛

- محمد ولد سيد ولد مالك مستشارا ؛

- القاسم ولد فال مستشارا ؛

- أحمد الملقب لمرباط ولد الشفيق مستشارا ؛

وبمساعدة الأستاذ/ اكليكم ولد لولي كاتب الضبط بالغرفة.

وبحضور السيد القاضي محمد محمود ولد طلحة ، نائب المدعي العام لدى المحكمة العليا ، ممثلا للنياحة العامة ؛

وذلك للنظر والبت في الملفات المدرجة على جدولتها والتي من بينها الملف رقم 2015/19 الوارد بتاريخ: 2015/6/15 المتضمن طلب وقف تنفيذ القرار رقم 2015/29 بتاريخ: 2015/5/19 الصادر عن الغرفة التجارية بمحكمة الاستئناف بانواكشوط والمطعون فيه بالنقض والمشمول فيه كل من شركة كاريخا ممثلة بالأستاذ/يرب ولد أحمد صالح كطاعة وطالبة وقف التنفيذ من جهة وشركة إيموزا ممثلة بالأستاذ كابر كمطعون ضده من جهة ثانية وذلك للبت في طلب وقف التنفيذ، وخلال هذه الجلسة صدر القرار الآتي بيانه :

القضية رقم : 2014/19

طبيعة الطعن : طعن بالنقض

طبيعة القضية : تجارية

الطاعن : شركة كاريخا

يمثلها: ذ/ يرب ولد أحمد صالح

المطعون ضدها : شركة إيموزا

يمثلها: ذ/ كابر ولد إميغن

القرار محل الطعن : رقم 29 / 2015

الصادر بتاريخ : 2015/05/19

رقم القرار 2015/36

تاريخه: 2015/07/06

منطوق القرار :

قررت الغرفة التجارية بالمحكمة العليا قبول مطلب وقف تنفيذ القرار رقم 2015/29 الصادر بتاريخ 2015/05/19 عن الغرفة التجارية بمحكمة الاستئناف بانواكشوط شريطة إيداع مبلغ الإدانة في ظرف عشرة أيام .

أولا : المراحل التي مرت بها القضية

بعد أن تقدم ممثل شركة إيموزا ذ / الحسن ولد المختار بدعوي أمام المحكمة التجارية بانواكشوط ضد شركة كاريخا الإسبانية مطالبا بالحكم عليها لصالح موكلته بمبالغ مالية بموجب عقد إيجار آليات لموكلته فأصدرت المحكمة حكمها رقم 78 / 2014 بتاريخ 14 / 07 / 2014 بإدانة المدعي عليها بمبلغ 52260000 أوقية لصالح المدعية وبعد استئنافه أكدته الغرفة التجارية بمحكمة الاستئناف بانواكشوط